

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة مراقبة التأمين

التاريخ:

الرقم:

الموافق:

المرفقات:

ز) مخصصات المصاريف العامة.

ح) المخصصات المتعلقة بتأمين الحماية والادخار مثل العجز، الشيخوخة،
الوفاة، المصاريف الطبية الخ.

ويهدف التحقق من التزام جميع شركات التأمين بمقتضى المادة المشار إليها آنفاً؛ أصدرت المؤسسة خطابات لشركات التأمين بشأن تقارير الوضع المالي لشركات التأمين للعام ٢٠١٣م (Financial Condition Report) وأكدت المؤسسة على جميع شركات التأمين الاحتفاظ بالمخصصات الفنية المعتمدة من ائتماني الشركة المعين بشكل يعكس الوضع المالي لشركات التأمين بشكل عادل.

وإشارةً إلى ما ورد في المادة (٧) من نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني التي تُص على أنه "يكون كل من رئيس مجلس إدارة شركة التأمين أو شركة إعادة التأمين وعضوها المنتدب وعضو مجلس إدارتها ومديرها العام مسؤولين كل في حدود اختصاصه عن مخالفة الشركة لأحكام هذا النظام أو لائحته التنفيذية"، نودّ التأكيد على ضرورة قيام مجلس إدارة الشركة بالتحقق من المخصصات الفنية التي تعكس الوضع المالي للشركة وفقاً لتوصية ائتماني الشركة المعين والمتابعة المستمرة لما تقوم به الإدارة التنفيذية للشركة بهذا الشأن، وكذلك متابعة الالتزام بما ورد من تعليمات في خطابات المؤسسة الصادر بخصوص تقارير الوضع المالي لشركات التأمين للعام ٢٠١٣م (Financial Condition Report).

ونود التأكيد أنه على رئيس مجلس الإدارة فور استلام هذا التعميم تزويد جميع أعضاء مجلس الإدارة بنسخة منه، وتزويد المؤسسة خلال سبعة أيام عمل من تاريخه بخطاب يؤكد استلام هذا التعميم والعمل به.

وتقبلوا معاليكم خالص تحياتي،،،

عبدالعزيز بن عبدالرحمن الحليسي

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- جميع شركات التأمين و/أو إعادة التأمين

أ.القريشي